

وصفاً له **وأما طيب ريقه الشريف** فقال النبي صلى الله عليه وسلم
عنه شتمت العطر كله فلم أشم بلبنة أطيب من رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقال وابل بن يحيى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بلمون من ما فرش من الدلو ثم صب في اليد وقال ثم صب في
اليدين ففاح منها مثل رائحة المسك **وفي لفظ** أي يد لودنودنا
منه فتمضمض وحب مسكاً وأطيب من المسك وأنتشر خارجاً
منه وقال النبي صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بيوت دارنا ثم بكرم بالمد ببيت يرا عذب منها ومضغ قد بين
ونا ولها عرق بنية مسعود فقسرهما بين أخواتنا ونحن خمسنا
ثم ضعت كل واحدة قطعة فلقين البر وما وجد لا فواجهن
خلوة ونقل في لفة الشريف ومسح جلده عشرين في قد
لشري إمامه كان من أطيب الناس ما يجامعهم وأجهدت امرأته
أن تطيب لتلطفها بلقمة وناول امرأة بذيبة اللسان قد باره
من فبره فاكلتها فلم يعلم منها بعد ذلك الأمر الذي كانت عليه
من الدين والذرية ونحن محمد بن ثابت بن عيسى بن شماس
ابن أبان فترى أمدوي حامل فلما ولدت خلفت أن لا تلده
من لبنها فذبح به رسول الله صلى الله عليه وسلم فصوت في
بيته وقال اختلف به فان الله رآه فارتبه به اليوم الأول
والثاني والثالث وأعطى لسعانه الحسن بن علي رضي الله عنهما
مضمض فزوي وكان قد عطش واستبد ظمأه وبعث في عيني
علي رضي الله عنه يوم خميس فتراجعي كان لم يكن به وجع وكان
أراد **وأما الحبة الشريفة** وعظمها فكانت الحبة عظم
الحبة ضخم الحبة ليس شعراً حاسناً السليمة بارزاً العقيدة
في أسفل عنقته شعراً حاسناً حسي يقع انقيادها على شعرة
الحبة كأنه منها وقولها كالحبة يفتح الكاف وتامثلة أي
دمت كما فقه واستله أرة وليست بطويلة ولا رقيقة والسليمة
بالجذب مقدم الحبة وما أخذها من علي الصدر وقيل هي
الشعرات التي تحت اللحية الأسفل وقيل الشارب **وأما نسيم**
صلى الله عليه وسلم ففي حديث عبد الله بن يسر أنه كان لا يزال

علي

علي شعراً أنه وعنه ابن سعد لم يبلغ ما في الحبة من الشعر عشرين
شعرة قال حميد بن وأوصى إلى عنقته سبع عشرة وفي حديث
ابن حبان في رأسه صلى الله عليه وسلم والحبة الأسمع عشرة
أوثان عشرة **وفي لفظ** لم يكن في الحبة عشرين شعرة
بعضاً قال حميد بن سبع عشرة وجمع العلامة العيني بين
هذه الروايات بأنها تدل على أن شعراً من البيض لم يبلغ عشرين
شعراً والرؤية الثالثة توحي أن ما دون العشرين كان سبع
عشرة فيكون العشرة في عنقته والزيادة عليها في بقية الحبة
لأنه قال لم يكن في حبة رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين
شعرة أيضاً والحبة تستعمل العنققة وغيرها لو كان العشرة على
العنققة كحد يث عبد الله بن يسر والبقية بالأحاديث الأخرى
في بقية الحبة ولون حمده أشار إلى عنقته سبع عشرة
ليس بغير ذلك من نفس الحديث والحديث لا يدل إلا على
عادة تراها من التوفيق وأما الرواية الرابعة فلا تنافي كون العشرة
على العنققة والواحد على غيرها وهذا الموضوع موضع تأمل
انتهى **وأما نفي السبب** الوارد في رواية الماراد به نفي كبريته
الأصلية وسبب ذلك تنبيهه أن السبب يكبره غالباً ومن كره
من النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً فزعم عن النبي صلى الله عليه وسلم
ببشره الله بالسبب **قال استنادنا** وعند أبي أن سبب
قله سبباً فما هو عند آل من أجده الشريف ووقوم حراماً به
الغزوية وعدم غلبة الرطوبة البلغمية عليها ولذا كان يجب
المجم والمجوي لغيرها ولما خبر أن السبب نوتر ووقار كما عدل
ابن سعد بلفظ من شارب شبيبة في الإسلام كانت له نوراً
يوم القيامة **فحجاً** عنه بأنه وإن كان كذلك لكنه ليس
عند النسخة غالباً وما المراد بالشيب المنفي في رواية النبي
السبب عن من يكرهه لا مطلقاً التحتم الزكريتان **وأما**
أمره صلى الله عليه وسلم لهما رأياً يأتيه رضي الله تعالى
عنه وراثة الحبة كالنقاهة بما قاما بنفسه وترجمه ولذلك
قال غيره والسبب لا يدل على أنه شين مطلقاً بل بالنسبة